



مركز نماء للبحوث والدراسات
Namaa Center for Research and Studies

أوراق نماء (١٢٥)

إعادة تأصيل دلالة مفهوم الشهادة

من منظور القراءة المعاصرة لمحمد شحرور

عرض ونقد وإكمال

د. محمد كنفودي

اجتهد القدامى كثيراً في مجال تأصيل دلالات المفاهيم الحاكمة للوجود بنوعيه، وجود الشهادة ووجود الغيب، انطلاقاً من نص القرآن، وما ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام من السنة، علماً منهم أن حركة الوجود تنتظم في إطار الدلالة المعطاة، التي بقدر ما تكون متعالية (مفارقة)، تكون محايدة (متحيزة) أيضاً؛ بمعنى أنها تنبثق عن ما هو مطلق، وتوجه مطلق الفعل الإنساني في توحيده وتعدده، وفي تجزئته وتجزئته. ومن أهم تلك المفاهيم، مفهوم "الشهادة" وما يتعلق به من مفاهيم أخرى-خصوصاً مفهوم "الجهاد"-، وسنعمد إلى مقارنته على مستوى الدلالة، بين التأصيل الدلالي التراثي للسابقين، والتأصيل الدلالي المعاصر لـ"محمد شحرور"، لفحص دعوى "القطيعة المطلقة" التي يتبناها "محمد شحرور"، وهل هي نسقية جادة، أم لا تعدوا أن تكون مجرد انبهار بالمفاهيم والتسرع في تمثلها، وكأنها مما هو مطلق، وليس مما هو اجتهاد إنساني، ثم ما مدى الفصل أو الوصل الحاصل بين التأصيل التراثي والتأصيل المعاصر، وما المقصد المخفي من وراء إعادة التأصيل الدلالي لمفهوم الشهادة؟.

دلالة "الشهادة" قرآنيًا عند "الراغب الأصفهاني"، لا تخرج عن:

أولاً: الحضور في مكان ما ذاتاً، حضوراً سمعياً بصرياً؛ وذلك ما تدل عليه الآيات القرآنية الآتية: يقول الله تعالى: ﴿ليشهدوا منافع لهم﴾. [الحج. ٢٦]. وقوله: ﴿وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾. [النور. ٢]. وقوله: ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾. [الفرقان. ٧٢].

ثانياً: قولٌ صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة؛ بمعنى الحكم على أمر ما انطلاقاً من معطيات محققة؛ وذلك ما تدل عليه الآيات القرآنية الآتية: يقول سبحانه: ﴿وشهد شاهد من أهلها﴾. [يوسف. ٢٦]. وقوله أيضاً: ﴿شهد عليهم سمعهم وأبصارهم﴾. [فصلت. ١٩].

١- الإسلام والإيمان، ص [١٣٩]. الدولة والمجتمع، ص [٢٠٤]. الدين والسلطة، ص [٣٠٩].

إن "القطيعة" مع التراث الإسلامي من قبل المشتغلين به من المفكرين المعاصرين، أضحت أرقى من المسلمات الإيمانية في تصوراتهم بدعوى مختلفة. إلا أن الاستقلال الفكري، والإبداع الحقيقي، والبناء للحاضر والمستقبل، كل ذلك لا يتم إلا بفعل "التجسير"، الذي بقدر ما يصل الماضي من خلال استلزام التراث؛ سواء كان "حيًا" أو "ميتًا"، بقدر ما يستشرف المستقبل. إن أي أمة في التاريخ لم تشكل في إمكانيات تراثها وتجرده، مثل ما فعل المسلمون اليوم، كل من مجال بحثه وزاوية نظره. وقد يكون من أوجه هجره، أن تتم إعادته كما هو، وكأنه من جنس ما هو متعالي مطلق. وعليه؛ فإن "القطيعة" إن تحققت، تعين أن تكون "قطيعة واعية"؛ بمعنى أنها تؤسس تصوراتها من خلال "التراث الحي"، وتعتمد إلى تطويره، ما دام أن الإبداع لا يتم إلا من خلال مبدأ التراكم، تقف أيضاً على عورات "التراث الميت"، لئلا تتكرر أعطابه المنهجية والمعرفية مرة أخرى.

ثالثاً: الإقرار بالفعل بعد قيام البراهين والأدلة؛ وذلك ما تدل عليه الآيات القرآنية الآتية: يقول تعالى: ﴿شاهدين على أنفسهم بالكفر﴾. [التوبة ١٧]. وقوله أيضاً: ﴿ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات﴾. [النور ٦]. أما في ما يتعلق بالله تعالى الذي سمي نفسه "بالشهيد"، فيحمل على معنى قوله سبحانه: ﴿لا يخفى على الله شيء﴾. [غافر ١٥]. وعلى قوله أيضاً: ﴿يعلم السر وأخفى﴾. [طه ٦]. وقد حمل "الراغب الأصفهاني" "شهد" في قوله تعالى: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط﴾. [آل عمران ١٨]. دلالة أن الله تعالى أوجد في الكون ما يدل على وحدانيته في الأنفس والآفاق. وأما دلالة "الشهداء" في قوله تعالى: ﴿والشهداء عند ربهم﴾. [الحديد ١٨]. فهي أن أهل الجنة يوم البعث والنشور يشهدون شهادة بصرية حضورية، لما أعد الله لهم من نعيم، وقد يشهدون شهادة ذلك بأرواحهم، كما في قوله تعالى: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾. [آل عمران ١٦٩].^٢

تجد أيضاً "الشريف الجرجاني" في "التعريفات"، وقف عند عدة مفردات محيطة بالحقل الدلالي لمادة شهد، فمنها: "الشهادة" في بعدها القانوني(القضائي)، فهي إخبار عن عيان بلفظ الشهادة -أشهد- في مجلس القاضي بحق الغير على آخر. ومنها: "الشهود" في بعده التربوي(الصوفي)، فهو رؤية الحق بالحق. ومنها: "الشاهد" في بعده الحضورى(الاستنتاجي)، فهو عبارة عما كان حاضراً في قلب الإنسان وغلب عليه ذكره، إما شهادة العلم، أو شهادة الحق. ومنها: "شواهد الحق" في بعدها الاستدلالي، فهي حقائق الأكوان الشاهدة على المكوّن سبحانه. وأخيراً وليس آخراً، "الشهيد" في بعده الأخلاقي(الإيماني)، هو كل مسلم طاهر بالغ قتل مظلوماً، ولم يجب بقتله مال ولم يرث، أي لم يصبه شيء من مرافق الحياة^٤.

أما دلالة مفهوم "الشهادة" حسب القراءة المعاصرة لـ"محمد شحرور" ومختلف مشتقاتها، فهي لا تخرج عن:

أ. شهادة الشهيد: وهي حضورية سمعية بصرية، رهينة بحياة الشهيد، يرى الشهيد بأب عينيه، ويسمع بأذنيه، أو ما قام مقامهما. وهي شهادة مفيدة للقطع، ومجالاتها متعددة بتعدد مجالات الحياة^٥. أما دلالة اسم الله تعالى "الشهيد"، ﴿وأرسلناك للناس رسولاً

^٢ - مفردات ألفاظ القرآن، ص [٢٨٦-٢٨٧].

^٣ - نفسه.

^٤ - التعريفات، ص [٩٠-٩٣].

^٥ - تجفيف منابع الإرهاب، ص [٦٤]، الإسلام والإيمان ص [٢١٣-٢١٤]، من أهم مجالاتها: مجال البيع والشراء، مجال الزواج والطلاق، مجال الاعتداءات، مجال الفواحش ونحو ذلك.

وكفى بالله شهيداً». [النساء. ٧٨]. فهو بمعنى الحاضر القيوم في مطلق الزمان والمكان، بدلالة قوله: ﴿وهو معكم أينما كنتم﴾. [المجادلة. ٧]. وقوله أيضاً: ﴿ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد﴾. [ق. ١٦]. وقوله: ﴿هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم﴾. [الحديد. ٣]. ويجمع الشهيد على شهداء، فشهداء "بدر" مثلاً، هم الذين حضروا بدرًا؛ سواء قتلوا في الموقعة، أم بقوا على قيد الحياة من الطرفين معاً. ومن نصوص التنزيل الحكيم الدالة على ما سلف: يقول الله تعالى: ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء... وأقوم للشهادة... واشهدوا... ولا شهيد... ولا تكتنموا الشهادة ومن يكتنمها فإن آثم قلبه والله بما تعملون عليم﴾. [البقرة. ٢٨١-٢٨٢]. يقول سبحانه: ﴿واللآتي يأتين الفاحشة من نسائك فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت﴾. [النساء. ١٥]. يقول الله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد﴾. [المائدة. ١١٩]. يقول أيضاً: ﴿وأشرق الأرض بنور ربها ووضع الكتاب وجيء بالنبيين والشهداء وقضي بينهم بالحق وهو لا يظلمون﴾. [الزمر. ٦٦].

ب. شهادة الشاهد: وهي معرفية مؤسسة عن حكمة وخبرة مكتسبتين؛ بمعنى التأمل والنظر العقلي في موضوع ما، تحليلاً وتقليباً له؛ للتوصل إلى الحكم الموضوعي. وشهادة الشاهد لا تفيد إلا الظن نظراً لوسائلها الظنية، من باب ليس الخبر كالعيان، وهي متعلقة أيضاً بالحياة منطقياً، وتجمع على شاهدون وشهود، ومن نصوص الكتاب الدالة على ذلك: يقول الله تعالى: ﴿وشهد شاهد من أهلها﴾. [يوسف. ٢٦-٢٨].^٦ يقول سبحانه: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائماً بالقسط﴾. [آل عمران. ١٨]. يقول الله تعالى: ﴿ذري ومن خلقت وحيداً وجعلت له مالا ممدوداً وبنين شهوداً ومهدت له

^٦ - تخفيف منابع الإرهاب، ص [٦٣-٦٥]، الإسلام والإيمان، ص [٢١٣-٢٢٥].

^٧ - مادة "جاء" حسب متن "محمد شحور" تستعمل في سياقات نصوص التنزيل بدلالة مفادها: ما يقع خارج دائرة الذات وعياً وإدراكاً ووجوداً. تأمل قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً﴾. [النساء. ١٧٣] فالنبون والشهداء جيء بهم، ولم يكونوا في ساحة الخلق وقتئذ. ومادة "جاء" على التقيض من مادة "أتى". الإسلام والإيمان، ص [١٩٣] وما بعدها.

^٨ - من أهم مقومات الإيمان في "نص الوحي الخاتم"، أنه قائم على شهادة الشاهد. تخفيف منابع الإرهاب، ص [٦٧]. ومجالاتها مجالات المعرفة الإنسانية.

^٩ - مضمون آية يوسف نجده في حكم داوود وسليمان عليهما السلام، كما ورد في سورة [الأنبياء. ٧٧-٧٨].

تمهيداً ثم يطمع أن أزيد كلا إنه كان لآياتنا عنيداً ﴿﴾. [المدرثر. ١١-١٦]. ويقول أيضاً: ﴿﴿قل بل ربكم ورب السماوات والأرض الذي فطرهن وأنا على ذلكم من الشاهدين﴾﴾. [الأنبياء. ٥٦]¹.

بناءً على ما سبق، تلاحظ أن ما أورده "محمد شحرور" في إطاره العام، هو نفسه ما أورده المصنفات التراثية، باستثناء بعض التفاصيل الجزئية، أو توجيه دلالات بعض نصوص التنزيل الحكيم¹¹. ولذلك، فإن ما قصد الخلوص إليه نصاً، أن لا علاقة لمفهوم لمفهوم الشهادة (الشهيد) بالموت (الجهاد/القتال) تصريحاً ولا تلميحاً انطلاقاً من كتاب الله تعالى. أما الأحاديث الدالة على المقتول في الجهاد في سبيل الله تعالى فهي ليست عنده بشيء، إذ أصالة الدلالة لا تكون إلا في نص من نصوص التنزيل الحكيم، وليس في مجمل مرويات الحديث¹². وتأكيداً لكل ما سلف، قام بتوجيه كل الآيات التي يمكن أن تحمل دلالة "شهادة الشهيد" المقتول جهاداً في سبيل الله تعالى¹³، وعمد أيضاً إلى توجيه عبارة "في سبيل الله"، والدلالة الموضوعية المرضية حسب القراءة المعاصرة، لا علاقة لها بإزهاق الأنفس (الذات والغير) تقريباً وقرباناً إلى الله تعالى، بل معناها في سياقات ورودها لا يخرج عن "أن يسير الإنسان ضمن طريق الله تعالى ووفق منهجه المنزل"¹⁴.

انطلاقاً مما سبق يمكن طرح الإشكال الآتي: هل القراءة المعاصرة لـ"محمد شحرور" توصلت إلى الدلالات المعاصرة بالتوسل بالبحث الموضوعي المجرد عن الأهواء والقبليات، أم إن ما وجهه في بناء صرح الدلالات، هو تسويغ المسبقات القائمة في كثير من تصوراتها ومبادئ نظرها، على همّ المخالفة لما هو سائد، من باب إحداث التناقض الحاد بين صرح المعاصرة والتراثية (السلفية)؟.

¹- ومن النصوص الجامعة لشهادة الشهيد والشاهد معاً، تجد قوله تعالى: ﴿﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾﴾. [البقرة. ١٨٤].

¹¹ - انظر: الإسلام والإيمان، ص [٢٣١] وما بعدها. تخفيف منابع الإرهاب، ص [٨٨] وما بعدها.

¹² - أورد "محمد شحرور" عدة أحاديث نبوية، إلا أنه قبل منها ما دل على تقسيمه السابق، وأول ما خالف ذلك، وخصوصاً الدالة منها على الشهيد الذي يموت جهاداً في سبيل الله تعالى، بالمعنى التراثي الثابت في مجمل مصنفات التراث، كمصنفات أسباب النزول. (انظر: أسباب النزول، الواحدي، ص [٦٩-٧٠]، أسباب النزول للسيوطي ص [٥٩]، تخفيف منابع الإرهاب ص [٦٦] وما بعدها).

¹³ - فيما يأتي نعد إلى الاستدلال بمجموعة من الأحاديث النبوية الدالة على ما نفاه "محمد شحرور"، مع تناول دلالة مفهوم "الجهاد"؛ لبيان مدى تعلقه بمحالات متعددة، من بينها الجهاد بمعنى الموت في سبيل الله تعالى.

¹⁴ - نفسه، ص [٧٣]. ومن بين تلك النصوص القرآنية: [البقرة. ١٩٤-٢١٦-٢٤٢-٢٦١]. [النساء. ٧٣-٧٥-٨٨-٩٩].

إشكال ينبثق عن التمييز الذي أقامه "أمبيرتو إيكو" في كتابه: التأويل والتأويل المفرط، بين تأويل النص، واستخدام النص^{١٥}، وستتضح حقائقه ومعامله أكثر في ما يأتي.

نُحج "محمد شحرور" منهج إعادة تأصيل دلالات مفاهيم نص التنزيل الحكيم، بالتوسل بالقراءة الموضوعية- قراءة الترتيل^{١٦}. ورغم جدة بعضها، فإن بعضها الآخر يبدو أنه غير سليم؛ وعلّة ذلك أن "محمد شحرور" لا ينطلق في الغالب من الحديث النبوي^{١٧}، فضلاً عن اعتماده على معطيات لغوية تأسست خارج نَفَس نص التنزيل الحكيم، ومن ذلك أنه يرى أن مفهوم "الشهادة" لا علاقة له بمسألة الجهاد في سبيل الله تعالى كما هو سائد في المعهود التراثي الإسلامي؛ فالشهادة كما ينص "محمد شحرور" إما تحمل على "الشاهد"، وهو المقدم لمعرفة مؤسسة عن حكمة وخبرة مكتسبتين، للتوصل لحكم موضوعي. وشهادة الشاهد بالتبع، لا تفيد إلا الظن نظراً لوسائلها الظنية. وإما على "الشهيد"، وهو المقدم لشهادة حضورية سمعية بصرية. وشهادة الشهيد تفيد القطع، ما دامت قائمة على السمع والبصر. علاوة على أن "محمد شحرور" يرى أن آيات الجهاد تعد من باب ما هو تاريخي، إذ تنتمي إلى ما سماه "بالقصص المحمدي"، الذي يدل على "العبر" ولا يدل على "الأحكام"^{١٨}. وقبل بيان مدى سلامة تصورات- تأصيلات "محمد شحرور"، انطلاقاً من النص الشرعي الصحيح الصريح، نعمد إلى بيان دلالات بعض المفاهيم المتعلقة بما نحن بصددده، حتى نلم بأطراف المسألة:

١. الدلالة المعاصرة لمفهوم القتال:

يعد "القتال" من منظور "محمد شحرور" موقفاً تصادماً يتسم بالعنف الدموي بين طرفين أو أكثر، الذي يصل حد إزهاق الأنفس بين المتقاتلين قلة وكثرة حسب القوة والتخطيط. وانطلاقاً من التنزيل الحكيم، يعتبر من أشد التكاليف ثقلًا على الأنفس،

^{١٥} - التأويل والتأويل المفرط، ترجمة. ناصر الحلواني، مركز الإنماء الحضاري، ط. ١، ٢٠٠٩، ص [١٩] يرى قطب الريسوي أن الدلالات التي يعطيها "محمد شحرور" لمفردات التنزيل الحكيم مسبقة الصنع، وهي في أغلبها مستقاة من الفلسفة المادية، فيفرغ ما هو إنساني في قالب ما هو إلهي. النص القرآني من تحافت القراءة إلى أفق التدبير، ص [٣١٨-٣١٩].

^{١٦} - منهج إعادة التأصيل، تجده من أهم القضايا والإشكالات التي يشتغل عليها الفكر الإسلامي المعاصر، مع اختلاف في الرؤى والحدة بين مفكر وآخر.

^{١٧} - عدم الاعتماد على السنة النبوية، تجده في الغالب قاسماً مشتركاً بين أهل القراءات الجديدة للنص القرآني. وسنفرده للموضوع دراسة مستقلة تفصيلية؛ نظراً لأهمية الأمر وخطورته، بعنوان: السنة في ميزان القراءات الجديدة للقرآن الحكيم.

^{١٨} - تجفيف منابع الإرهاب، ص [٦٣]، القصص القرآني، ج. ١، ص [٢٢-١٢٢].

فهو كُره باعتبار المشقة والقتل، وكُره باعتباره آخر الحلول لتسوية النزاعات بين المجموعات المتقاتلة. يقول الله تعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كُره لكم﴾. [البقرة. ٢١٤]. و"القتال" لا يكون إلا عاماً متعلقاً بمطلق الأزمنة ما دام الوجود الإنساني قائماً. أما "القتل" فلا يكون إلا خاصاً متعلقاً بزمن الرسول عليه الصلاة والسلام حسب آية السيف: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين﴾. [التوبة. ٥]. وكون "القتال" عاماً، فهو متعلق بمحاربة الطغيان، القائم على مصادرة حق حرية الخلق؛ بوصفها كلمة الله العليا^{١٩}. ﴿وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا﴾. [التوبة. ٤٠]. وقد حددت آية الحج شروط القتال في قوله تعالى: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله﴾. [الحج. ٣٧-٣٨]^{٢٠}. وقد نصت أيضاً على أهداف القتال في قوله تعالى: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز﴾. [الحج. ٣٨]^{٢١}. بناءً عليه؛ فما اتخذ عليه السلام من اجتهادات متعلقة بـ"القتال"، فهي تاريخية مقتصرة على زمنه غير متعدية إلى غيره، بدليل أنه يُسلم أنها من "مقام النبوة"، أو هي "تعليمات لا تشريعات" حسب قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلب عليهم ومأواهم جهنم وبئس المصير﴾. [التوبة. ٧٤]^{٢٢}.

٢. الدلالة المعاصرة لمفهوم الجهاد:

يعد "الجهاد" من منظور "محمد شحرور" من الأفعال الإنسانية الواعية، ولا يكون إلا بين طرفين بقصد المغالبة. ودلالة "الجهاد" تشمل مختلف مجالات حياة الإنسان، إلا أنه يخلو من ممارسة "العنف". ويكون "الجهاد" في سبيل الله تعالى في حالة واحدة، وهي محاربة الطغيان القائم على سلب الحريات وتقتير القوات. أما الدفاع عن الأوطان والأرض، فهو وإن كان "جهاداً"، إلا أنه ليس في سبيل الله تعالى. ولإزالة التناقض الذي يظهر بين آية الاختيار: ﴿لا إكراه في الدين﴾. [البقرة. ٢٥٥]. وآية السيف. [التوبة. ٥]. من غير القول بالنسخ، رأى "محمد شحرور" أن آية حرية الاختيار، تعد من "آيات الرسالة"، التي تضم تشريعات

^{١٩} - تخفيف منابع الإرهاب، ص [٩١-٩٤]، الدين والسلطة ص [٤٣٤]

^{٢٠} - الشروط المنصوص عليها: تحقق الظلم، وقوع الإحراج وثبوت الاعتداء. ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾. [البقرة. ١٩٣]. تخفيف منابع الإرهاب، ص [١١٠-١١١]

^{٢١} - الأهداف المنصوص عليها: جعل كلمة الله هي العليا، صون الأرض من أن تفسد وحفظ البيوت التي تقام فيها الشعائر من أن تهدم. نفسه ص [٩٩]

^{٢٢} - الدين والسلطة، ص [٤٢٦]، الدولة والمجتمع، ص [٣٤٣].

عامة، أما آية السيف، فهي من "آيات القصص المحمدي"، الذي يندرج ضمن "الأنباء"، لا ضمن "الأحكام-التشريعات"^{٢٣}.

بناءً على ما سبق، نتوقف عند تحرير القول في بعض المسائل المتصلة بمفهوم "الجهاد" نقداً وتقييماً، والتي كثر الخوض فيها كثيراً إلى أن وصل حد الفتنة المفهومية، خصوصاً بين العلمانيين من دعاة الحداثة المعطوية، والأصلايين من دعاة تطبيق الشريعة:

المسألة الأولى: مفهوم الجهاد ومجالاته:

بالانطلاق من النص الشرعي، يمكنك أن تلاحظ دلالات متعددة لحقل مفهوم "الجهاد"، تعدد مجالات حياة الإنسان وتشعباتها، والتعدد الدلالي لا يحمل على الفوضى والعشوائية أو عدم الدقة والانضباط، بل على المرونة ومراعاة أحوال المكلف، ومن مجالاته:

١. الجهاد المادي في سبيل الله تعالى:

يتضمن نص التنزيل الحكيم مجموعة نصوص دالة على هذا الأمر، ومن ذلك:

أ. يقول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تومنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم﴾. [الصف. ١٠-١١-١٢].

ب. يقول سبحانه: ﴿إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آوؤا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير﴾. [الأنفال. ٧٣].

ج. يقول عز من قائل: ﴿أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفائزون﴾. [التوبة. ١٩-٢٠]^{٢٤}.

^{٢٣} - تحفييف منابع الإرهاب ص [٥٦-٦٣]، الدين والسلطة، ص [٤٣٤].

د. يقول أيضاً: ﴿إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله والله غفور رحيم﴾. [البقرة. ٢١٦].

إن عبارة "الجهاد في سبيل الله بالمال والنفس"^{٢٥}، بناءً على سياقات نصوص التنزيل الحكيم، أن يبذل المكلف أغلى ما في حوزته، وقت الحاجة والطلب؛ لتحقيق فعل "الجهاد"، إخلاصاً لله تعالى قصد رضاه ومحبته، دون أي شيء آخر، وإلا تحول إلى رياء وطلب السمعة، فينطبق عليه قوله تعالى: ﴿ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطراً ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله والله بما يعملون محيط﴾. [الأنفال. ٤٨]. والآخر كلما تحقق منه فعل الاعتداء وسلب حريات الخلق، تعين جهاده إحقاقاً للحق، ودفعاً للاعتداء وإزهاق الباطل أمراً مقضياً، كما نصت آية السيف. وكل حروب الرسول عليه الصلاة والسلام، وأغلب الفتوحات الإسلامية، كانت من هذا الباب، ولم تتجاوزته إلى أمر آخر إلا في النادر. وتعني العبارة أيضاً، أن يقدم الإنسان أغلى ما في حوزته من مال ونفس في سبيل الله تعالى، كما أمر وحدد سبحانه دون مقابل مشروط. ولا شك أن "الجهاد" في سبيل الله بهذا المعنى، يعد من أسمى صور التضحية والفداء، ولا علاقة لها إطلاقاً بـ"الطاعة العمياء"^{٢٦}. وانطلاقاً من فعل الرسول عليه السلام المتعلق بما نحن بصددده، يمكن أن يسلم بنا القول إلى أن "الجهاد" في سبيل الله تعالى ليس فعلاً عشوائياً، بل هو فعل ذو رؤية لها أولويات مخطط لها مسبقاً؛ ذلك أنه متعلق بضوابط قبلية، يمكن إجمالها فيما يلي:

- فعل الجهاد منوط بمن تحقق منه فعل الاعتداء والبغي والطغيان، وعدم الالتزام بالمواثيق والعهود المبرمة تحقّقاً بيّناً.

^{٢٤} - روى السيوطي في سبب نزول الآية، أن ابن عباس قال: قال العباس حين أسر يوم بدر: إن كنتم سبقتونا بالإسلام والمهجرة والجهاد، لقد كنا نعلم المسجد الحرام، ونسقي الحاج، ونفك العاني. فأنزل الله الآية. أسباب النزول، ص [١١٧]، أما الواحدي فقد روى عن معمر بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله، فقال رجل: ما أبالي ألا أعمل عملاً بعد أن أسقي الحاج. وقال الآخر: ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر. فاستفتى عمر رسول الله فيما اختلفوا فيه، فنزلت الآية. أسباب النزول، ص [١٢٨]، أسباب النزول للسيوطي، ص [١٢٧]

^{٢٥} - نلاحظ انطلاقاً من نصوص التنزيل، أن الجهاد بالمال قدم على الجهاد بالنفس، إذ القصد في الشرع الحكيم أن المحافظة على الأنفس مقدم على المحافظة على الأموال، فذهاب الفرع (المال)، مشعر بإنشائه مرة أخرى، أما ذهاب الأصل (النفس)، فمشعر بعدم عودتها معاً.

^{٢٦} - يزعم أهل "بادئ الرأي" أن الجهاد في سبيل الله بالنفس عد من صور القرون الوسطى التي لا تليق بإنسان قرن الحداثة. وكأن الجهاد قائم على إزهاق الأنفس ظلماً وعدواناً، بل هو لا يعدوا أن يكون من وسائل محاربة الطغيان، وحماية من لا حامي له في الأرض إلا الله تعالى. وكذا من باب رد الاعتداءات والدفاع عن النفس والعرض والمال والوطن، ولا يلجأ إليه إلا إذا كان هو الخيار الوجودي المتبقي في قانون الإمكان.

- إعداد القوة اللازمة من باب قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَ اللَّهِ وَعَدُوَكُمْ﴾. [الأنفال ٦١]. تحقيقاً للإرهاب الغيري.

- الدخول في كل ما من شأنه أن يمنع إزهاق الأنفس وحفظ الحقوق وتحقيق كرامة الأطراف، ما توفر الحق والمشروعية.

- إعلان فعل الجهاد مرتبط بالممثل للنظام السياسي المشروع في الوطن، ولا يتعلق بالأفراد والجماعات، لا كما يجري حالياً في العالم الإسلامي تحديداً من قبل بعض "المجموعات الإسلامية".

- التحريم الكلي لإلحاق الأذى بالمسلم غير المشارك في الاعتداء، ولا الراضي به، قبل وأثناء فعل "الجهاد"، وإلا كان من باب الاعتداء على الغير المنهي عنه نصاً، ما انتفى موجه المشروع.

ويتعلق "الجهاد" في المقابل أيضاً بضوابط بعدية، يمكن إجمال بعض منها فيما يلي:

- التوقف عند حد معين من حدوده، رهين بتحقيق الغرض المشروع منه^{٢٧}.

- التحريم والمنع الكلي للتشهير والإذلال والابتزاز بكل الصور والإشكال، من باب صيانة حرمة وقدااسة الشخص الإنساني^{٢٨}.

- تحييد كل ما من شأنه إشعال الفتن وإدامة العنف والصراع بين الأطراف المتقاتلة.

وبناءً عليه؛ فكلما تحقق من الآخر سلب الحقوق المشروعة، والاعتداء على الأوطان والأعراض والأموال والأنفس، تعين حين ذاك من قوى الخير "الجهاد" في سبيل الله تعالى، بما يحمل من دلالات وضوابط وحدود، ناقلة له من دائرة ما هو إنساني متحيز، إلى ما هو إلهي متعالي.

^{٢٧} - بمعنى أن الجهاد في سبيل الله يعد مجرد وسيلة، إذا تحقق المقصد بما أو غيرها، عدت ملغاة (محرمة)، إذ هي رهينة المقصد وجوداً وعدمًا.

^{٢٨} - يرى "محمد أركون" أن "سورة التوبة"، وبالتحديد "آية السيف"، تمارس عنفاً رمزياً ضد المخالف، يتجلى في عدم التقدير والاعتراف إلا إذا أصبح واحداً من الجماعة المختارة. الفكر الإسلامي قراءة علمية، ص [٩٧-١٠٤] القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب، ص [٦٧-٧٤-٧٥] قد يكون ما قاله "محمد أركون" صحيحاً، لو كان شرع التنزيل الحكيم قائماً على مصادرة الحقوق والحريات، ولم يأت من أجل صيانتها، وأعلن الجهاد في سبيلها؟! انظر دراستنا: القراءات الجديدة للقرآن الحكيم قراءة "محمد أركون"، ص [١٦٧] وما بعدها.

إن ما سلف يشمل ما يسمى بـ"الجهاد الخارجي"، "الجهاد المُخالف"، ويشمل مفهوم "الجهاد" في سبيل الله تعالى أيضاً، ما يسمى بـ"الجهاد الداخلي"، "الجهاد المُوافق"، ومن صورته:

الصورة الأولى:

درأ الفتنة والانقسام الداخلي، الذي يتم في الغالب بتبني مقولات شاذة من قبل أفراد يسعون إلى تطبيقها قسراً ولو كان المجال غير مناسب، أو بسبب اختلاف لم يحسن تديبه، وبعض ذلك أشار إليه الله تعالى في قوله: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون﴾. [الحجرات. ٩-١٠]. من باب أن مفهوم "الأمة (الوحدة وتحقيق أمنها الديني) الروحي"؛ بوصفه مقصداً من مقاصد التنزيل الحكيم، لا يتحقق إلا بنزع بذور الشقاق المفضي إلى التجزئة والانقسام^{٢٩}.

الصورة الثانية:

جهاد العصابات والمافيات التي تلحق الأضرار البالغة بالأمة والمجتمع؛ كالاتجار في المخدرات، أو في الأشخاص، أو قطاع الطرق، أو التجارة الجنسية ونحو ذلك. ومما شرعه الله في هذا السياق تحذيراً ووقاية "حد الحرابة" في قوله تعالى: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يُقتلوا أو يُصلبوا أو تُقَطَّعَ أيديهم وأرجلهم من خلاف أو يُنْفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم﴾. [المائدة.

^{٢٩} - قد بدأت بذور الانشقاق في الصف الإسلامي بمجرد وفاة الرسول عليه السلام، إلا أن أولى بقية من الصحابة للملأوا الصف من جديد. وبعد قتل عثمان رضي الله عنه، عادت الفتنة بين المسلمين جذعة، وازدادت نار لهيبتها بعد خلاف علي ومعاوية رضي الله عنهما، حول القصاص من قتلة عثمان، واشتدت أكثر بعد ظهور الخوارج وقتل الحسين في موقعة كربلاء. وما زال أثر الفتنة الداخلية-الحرب الأهلية بين المسلمين من السنة والشيعة وغيرهما مستمراً لحد الآن. ولا سبيل لتوحيد الصف الإسلامي من جديد إلا بالقضاء على بذور الفتنة بشكل صارم ومتفق عليه، ما دام أن الماضي مؤثر في الحاضر والمستقبل على حد سواء، وإلا عاشت الأمة مستغلة من قبل قوى الاستكبار في الأرض. وقد أثبت التاريخ أن سر تقدم الأمم توحيدها.

٣٥-٣٦]. من باب أن مفهوم "الأمن الاجتماعي"؛ بوصفه مقصداً من مقاصد التنزيل الحكيم، لا يتحقق إلا بمحاربة كل أشكال التدمير والاستغلال، المفضي إلى تدنيس قداسة الشخص الإنساني وتفسيده^{٣٠}.

٢. الجهاد الرمزي في سبيل الله تعالى:

إن ما تم بسطه يشمل "الجهاد" بمعنى القتال المتعلق بالخارج أو بالداخل من باب الاستثناء، إلا أن صور الجهاد ليست محصورة فيهما، بل تضم أيضاً ما يسمى بـ"الجهاد الرمزي" من باب القاعدة العامة المطردة، ومن صورته:

أ. الجهاد التَّفْسي:

المتمثل في أنه إذا كانت النفس الإنسانية مجموعة من دوافع الخير ودوافع الشر الفطرية-الخلقية، طبقاً لقوله تعالى: ﴿ونفس وما سواها فألها فجورها وتقواها﴾. [الشمس. ٧-٨]. القابلة للتفعيل والتعطيل، طبقاً للتحكم الإرادي الإنساني، بدليل قوله تعالى: ﴿قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها﴾. [الشمس. ٩-١٠]. فإن فعل "الجهاد" أو "المجاهدة" النفسية، يقوم بتعطيل دوافع الشر وتفعيل دوافع الخير، لكن بعد الإيمان والوعي العلميين بالنفس وبارئها سبحانه. تأمل العلاقة الشرطية الجزائية في قوله تعالى: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا﴾. [العنكبوت. ٢٩].^{٣١}

^{٣٠} - أصبح الإنسان في زمن حقوق الإنسان مسلوب الحقوق الأصلية، خصوصاً إذا كان من الطبقة المستضعفة. والأخطر من ذلك كله، أنه قد تحول إلى مادة (سلعة) محدودة الصلاحية. والناظر في وسائل الإعلام والإقامات الفخمة لا يخفى عليه ذلك. والمخلوق البشري متى انتزعت منه صفة الإنسانية، كان أشبه ما يكون بذوات القوائم الأربع، بل أضل ﴿كالأنعام بل هم أضل﴾. [الأعراف. ١٧٩].

^{٣١} - يقول الراغب الأصفهاني: "وكما أن الإنسان مفطور على اكتساب الأمرين-طريق الخير وطريق الشر- فهو مفطور على أنه إذا تعاطى أحدهما إن خيراً وإن شراً ألفه، وإذا ألفه تعوَّده، وإذا تعوَّده تطبَّع به، وإذا تطبَّع به صار له طبعاً وملكة، فيصير بحيث لو أراد تركه لم يمكنه". تفصيل النشاطين وتحصيل السعادتين الإنسان وجوداً وقيمة وغاية، تقديم وتحقيق. عبد المجيد النجار، دار الغرب الإسلامي، بيروت. لبنان، ط. ١، ١٩٨٨، ص [١٧٥]، وقد أجمع "ابن خلدون" القول في المجاهدة النفسية كما هي عليه عند الصوفية، فبين له أنها ثلاثة مراتب: المجاهدة الأولى، مجاهدة التقوى، وهي: الوقوف عند حدود الله، والباعث عليها طلب = النجاة، وهي فرض عين على كل مكلف. والمجاهدة الثانية، مجاهدة الاستقامة، وهي: تقويم النفس وحملها على التوسط في جميع أخلاقها حتى تهذب بذلك، وتحقق به فتحسن أخلاقها، وتصدر عنها أفعال الخير بسهولة، وهي مشروعة في حق الأمة. والمجاهدة الثالثة؛ مجاهدة الكشف والاطلاع، وهي: إخماد القوى البشرية، وخلع الصفات البدنية بمنزلة ما يقع للبدن بالموت، وهي محصورة حصر الكراهية أو تزيد. شفاء السائل لتهذيب المسائل، دراسة تحليلية للعلاقة بين السلطان الروحي والسلطان السياسي، "أبو يعرب المرزوقي"، الدار العربية للكتاب، تونس، ط. ٢٠٠٦، ص [٢١٩] وما بعدها. وقد تحدث أيضاً أهل الإصلاح الباطني(النفسي) عن دور المراقبة والمحاسبة وسياسة المرء نفسه بإسهاب. انظر: روح القدس في محاسبة النفس، "محبّي

ب. الجهاد العلمي:

المتمثل في أنه إذا كانت النصوص الشرعية الصحيحة، لها القابلية الموضوعية لأن تقدم حلولاً نموذجية لمختلف المشاكل والأزمات والفتن المفهومية التي تتخبط فيها المجتمعات الإسلامية والإنسانية على حد سواء، فإن "الجهاد العلمي" يقتضي قراءة النص الشرعي قراءة علمية موضوعية معاصرة؛ لتوليد الحلول وتفادي المشاكل، من خلال التوسل بآلية "الاجتهاد المؤسسي"^{٣٢}.

ج. الجهاد العملي:

المتمثل في أنه إذا كان الإسلام مجموعة من التشريعات في مختلف مجالات الحياة، التي تشمل المأمورات والمنهيات، فإن "الجهاد العملي" يقتضي البحث في تطوير وتحسين ظروف التنزيل السليم للأوامر، وكذا تعطيل النواهي بعد القضاء على أسبابها؛ وكل ذلك يتم بالتوسل بآلية "العمل المؤسسي"^{٣٣}.

المسألة الثانية: الجهاد والشهادة في سبيل الله تعالى

توقف "محمد شحرور" عند مجمل نصوص التنزيل الحكيم التي تتناول مفهوم "الشهادة" وما يتعلق بها، وأوجد لها تخریجات، أو قل، تأويلات، تصرفها عن دائرة الموت في سبيل الله تعالى؛ ذلك أن التأويل صرف النص عن دلالة إلى أخرى^{٣٤}. ومن تلك

الدين بن عربي، "تحقيق وتعليق ودراسة" محمد عمر الحاجي، دار الحافظ، دمشق. سوريا، ط. ١، ٢٠٠١، آداب النفوس، "الحارث المحاسبي"، دراسة وتحقيق. "عبد القادر أحمد عطا"، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت. لبنان، ط. ١، ٢٠٠٨، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، "ابن مسكويه"، الحق الإسلامي في الاختلاف الفكري، ص [٢٧٨] وما بعدها.

^{٣٢} - شروط نخضة العرب والمسلمين، "أبو يعرب المرزوقي"، دار الفكر، بيروت. لبنان، ط. ١، ٢٠٠١، ص [٢٤٢-١] وتظهر أهميته في: توحيد الاجتهادات بين المسلمين، خصوصاً في القضايا المصيرية الكبرى، به تتحقق خاتمة الوحي، به ترفع العصمة (السلطة الروحية) عن الأفراد لتكون للأمة؛ وذلك هو مقتضى الجهاد الاستخلافي. نفسه.

^{٣٣} - من أولى وسائل تحقيق خاتمة نص التنزيل، الاعتماد على العمل المؤسسي، خصوصاً على مستوى التنزيل.

^{٣٤} - باعتبار أن التأويل كما ينص "ابن رشد": "إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازية، من غير أن يُخل ذلك بعادة لسان العرب في التجوز، من تسمية الشيء بشبيهه أو بسببه أو لاحقه أو مقارنه، أو غير ذلك من الأشياء التي عدت في تعريف الكلام المجازي". فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال، دراسة وتحقيق. محمد عمارة، دار المعارف، القاهرة. مصر، ط. ٣، ١٩٩٩، ص [٣٢]

النصوص قوله تعالى: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾. [النساء. ٦٨]. وقوله سبحانه: ﴿وأشرقَت الأرض بنور ربها ووضع الكتاب وجيء بالنبيين والشهداء وقضي بينهم بالحق وهم لا يظلمون﴾. [الزمر. ٦٦]. وقوله أيضاً: ﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداؤها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين﴾. [آل عمران. ١٤٠]. وإن سلمت له بصواب تأويلاته، فلن تُسلم له بكون "الجهاد" بمعنى الموت في سبيل الله تعالى، لا ورود له في النص الشرعي. وإن سلمت له أيضاً بعدم وجود ذلك في النص القرآني، فلن تُسلم له بعدم وجوده في النص الحديثي. وقبل ذكر بعض الأحاديث النبوية الدالة على ما نحن بصدد، نتوقف عند دلالة مفهوم "الشهادة"؛ بمعنى الموت في سبيل الله تعالى. فـ "الشهيد" هو: المسلم الذي يقتل ظلماً من قبل قوى الطغيان والاستكبار في الأرض للدفاع عن قضايا مشروعة، ولم يكن قتله بسبب قصاص، ولم يأخذ أهله دية على قتله، ولم يصبه شيء من مواقف الحياة العامة^{٣٥}؛ بمعنى أن يدفع نفسه ثمناً لإحقاق حق، وإزهاق باطل، إخلاصاً لله تعالى وحده دون رياء أو سمعة، "لا يخرج شيء إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته"، كما قال عليه الصلاة والسلام^{٣٦}. ومما يدل على هذا الأمر من الأحاديث النبوية نذكر:

١. عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام قال: "تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يخرج من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته أن يدخله الجنة، أو يردّه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة"^{٣٧}.
٢. عن أبي هريرة أن رسول الله عليه السلام قال: "يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة، يُقاتل هذا في سبيل الله فيُقتل، ثم يتوب الله على القاتل، فيُقاتل فيُستشهد"^{٣٨}.

^{٣٥} - التعريفات، ص [٩٣]

^{٣٦} - موطأ الإمام مالك، كتاب الجهاد، حديث رقم [٢]

^{٣٧} - موطأ الإمام مالك، كتاب الجهاد، حديث رقم [٢] سنن النسائي، حديث رقم [٣١٢٢، ٣١٢٣، ٣١٢٤]، صحيح البخاري، حديث رقم [٢٧٨٧] أورد "محمد شحرور" مجموعة من الأحاديث متعلقة بباب الجهاد يمكن الرجوع إليها. تخفيف منابع الإرهاب، ص [٦٦٦] وما بعدها.

^{٣٨} - موطأ الإمام مالك، كتاب الجهاد، حديث رقم [٢٨] صحيح البخاري، حديث رقم [٢٨٢٦] سنن النسائي، حديث رقم [٣١٦٥]

٣. عن أبي هريرة قال عليه السلام: "والذي نفسي بيده لا يُكلم أحدٌ في سبيل الله، والله أعلم بمن يكلم في سبيله، إلا جاء يوم القيامة، وجرحه يتعب دماً، اللون لون دم والريح ريح المسك"^{٣٩}.

٤. عن أبي هريرة قال عليه السلام: "اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه"، يشير إلى رباعيته. "اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله"^{٤٠}.

بناءً عليه؛ فإن العطب المنهجي الذي جعل "محمد شحرور" يستبعد أن يكون مفهوم "الجهاد" دالاً على مفهوم "الشهادة" في سبيل الله تعالى، هو تأويلاته المفرطة أولاً، وعدم اعتماده على النصوص الحديثية المتعلقة بالباب ثانياً، إذ هو يعتمد عليها شرط أن تخدم ما يراه فقط^{٤١}، مثل اعتماده على بعض الأحاديث الدالة على أن مفهوم "الجهاد" يشمل مطلق مجالات الحياة، ما عدا مجال "الشهادة" في سبيل الله تعالى. مثل قوله عليه لصلاة والسلام فيما رواه مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما تعدون الشهيد فيكم؟" قالوا: من قتل في سبيل الله فهو شهيد. قال: "إن شهداء أمتي إذن لقليل". قالوا: فمن هم يا رسول الله؟ قال: "من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في الطاعون فهو شهيد، ومن مات في البطن فهو شهيد". روى النسائي عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد". روى النسائي عن

^{٣٩} - موطأ الإمام مالك، كتاب الجهاد، حديث رقم [٢٩] صحيح البخاري، حديث رقم [٢٨٠٣] سنن النسائي، حديث رقم [٣١٧٣]

^{٤٠} - اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان، كتاب الجهاد، حديث رقم [١١٧١] انظر الأحاديث الآتية: صحيح البخاري، حديث رقم [٢٧٨٧، ٢٧٩٥، ٢٨٠٨] صحيح مسلم، حديث رقم [١٧٣١، ١٣٦٥] سنن النسائي، حديث رقم [٣٠٩٦، ٣٠٩٧] علماً أن دلالة = مفهوم "الجهاد" في النصوص الحديثية، تشمل دوائر دلالية أخرى غير ما نحن بصدده، ومنها: عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى رسول الله عليه السلام يستأذنه في "الجهاد" فقال: "أحي والدك؟" قال: نعم. قال: "ففيهما فجاهد". سنن النسائي، حديث رقم [٣١٠٣] وقوله عليه السلام: "جاهدوا بأيديكم وأموالكم". سنن النسائي، حديث رقم [٣١٩٢] عن عائشة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: "لكن أفضل الجهاد حج مبرور". صحيح البخاري، حديث رقم [٢٧٨٤] وغير ذلك كثير جداً.

^{٤١} - إن من أخطر الأعطاب المنهجية أثناء التعامل مع النص الشرعي تجد "الانقطاعية"؛ فالنص الشرعي متى وافقك لوحته به في أوجه المخالفين لك، ومتى خالفك أوجدت له تأويلات، أو قل، تخرجات تحكمية، أو اعتبرته غير صحيح، بالنسبة للحديث النبوي، وهذا المسلك يعد بحق وجهاً من أوجه التلاعب بالنص، أو هو من باب قوله تعالى: ﴿نومن ببعض الكتاب وكفروا ببعض﴾ [النساء. ١٤٩]. وهذا منهج مرضي عند الكثير؛ سواء من قبل القدامى أو المعاصرين.

عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد: المقتول في سبيل الله شهيد، والغرق في سبيل الله شهيد، والمبطون في سبيل الله شهيد، والمطعون في سبيل الله شهيد، والنفساء في سبيل الله شهيد". روى أبو داود عن أبي مالك الأشعري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من خرج في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد، ومن وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه بأي حتف شاء الله، فإنه شهيد وله الجنة"^{٤٢}.

^{٤٢} - تخفيف منابع الإرهاب، ص [٦٦-٦٧] الحديث الأول أخرجه مسلم، حديث رقم [١٩١٩] والحديث الثاني أخرجه النسائي، حديث رقم [٤٠٩٥] والحديث الثالث أخرجه النسائي، حديث رقم [٣١٦٣] والحديث الرابع أخرجه أبو داود، حديث رقم [٢١٣٨]

من صور جهاد المواقف (الجهاد الداخلي)، التي لم نقف عندها في ما سلف، جهاد الظلم والاستبداد الموقَّع من قبل السلطان (السلطة السياسية) على الرعية (الشعب) المواطنين. وظاهرة الاستبداد في التاريخ الإسلامي، قديمة قدم الوجود الإسلامي. ونحن في هذا السياق لا يهمنا تحديد زمن بدايتها، ولا سبب أسباب وجودها، ولا التوقف عند نتائجها، بل ما يهمنا حصرًا، التوقف عند بعض الأحاديث التي نراها مكرسة للاستبداد، وصبغها إياه بصبغة دينية من قبل "علماء السلطان". وقد تم الترويج لها من باب وجوب طاعة ولي الأمر، أو من باب رفع الواقع إلى مرتبة الواجب، فيتجذر بالتبع الاستبداد وهيمنة المتغلب. كما في قوله = = تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. النساء [٥٨]. حتى أضحي قدر الوجود الإسلامي، أن يعيش تحت سقف الاستبداد والظلم ما دام الوجود الإنساني قائمًا. ومن تلك الأحاديث: يقول عليه الصلاة والسلام: "من كره من أميره شيئًا فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شيئاً فمات، مات ميتة جاهلية". صحيح مسلم، حديث رقم [١٨٤٩] صحيح البخاري، حديث رقم [٧٠٥٤] وقوله: "من خلع يداً من طاعة، لقي الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية". صحيح مسلم، حديث رقم [١٨٥١] وقوله: "تسمع وتطيع للأمر، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع". صحيح مسلم، حديث رقم [١٨٤٧] وقوله: "من أكرم سلطان الله أكرمه الله، ومن أهان سلطان الله أهانه الله". أحمد والبيهقي. وقوله: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعني، ومن عصى أميرى فقد عصاني". صحيح مسلم، حديث رقم [١٨٣٥] مقابلة ما سلف بقوله عليه السلام: "أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر". أخرجه أبو داود. وقوله أيضاً: "إلا أن تروا كفرةً بواحاً عندكم من الله فيه برهان". صحيح البخاري، حديث رقم [٧٠٥٦] صحيح مسلم، حديث رقم [١٧٠٩] وقوله: "على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة". صحيح مسلم، حديث رقم [١٨٣٩] وقوله: "لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف". صحيح مسلم، حديث رقم [١٨٤٠] وقوله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾. الحج [٣٧]. وقوله سبحانه: ﴿فَتَلَكَّ بِيَوْتِهِمْ حَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا إِنْ فِي ذَلِكَ لآيَةٌ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾. النمل [٥٤]. يمكن القول: إن تبرير ظلم الظالم (الحاكم) بأي وسيلة يعد من أكبر صور خيانة رسالة الأمة. أ يكون الرسول عليه السلام الذي جاء من أجل تحرير الخلق من الظلم والاستبداد، يأمر بطاعة الظالم والمستبد تحت أي شعار، أليس من أكبر المعاصي والجرائم الظلم، أليس من أكبر = = أسباب السقوط والتخلف الظلم؟ وبناءً عليه؛ يرى "محمد شحرور" أنه إذا كان التنزيل الحكيم يحرم الظلم ويأمر بدفعه، فإن كل من ناقضه يرفض كلية. السنة الرسولية والسنة النبوية، ص [١٧٣]

تدل مجمل النصوص الحديثية السالف ذكرها على أمور عديدة منها:

أ. إن مفهوم "الجهاد" يتعلق بدلالة "الشهادة" (الموت) في سبيل الله تعالى، من باب قوله عليه السلام: "من قتل في سبيل الله فهو شهيد". وقوله تعالى: ﴿الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً﴾. [النساء. ٧٥].

ب. إن مفهوم "الجهاد" لا يكون في سبيل الله تعالى، إلا إذا كان المجاهد مخلصاً لله تعالى وحده دون سواه في ذلك. من باب قوله تعالى: ﴿فمن كان يرحو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾. [الكهف. ١٠٥].

ج. إن المجاهد لا يستحق "الشهادة" في سبيل الله تعالى، إلا إذا قتل في قضية مشروعة، لا غضباً أو تهوراً أو اعتداءً. يقول تعالى: ﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾. [البقرة. ١٨٩].

د. إن الشهيد الذي يموت (يقتل) في سبيل الله تعالى، مكانته يوم البعث والنشور لا تدانيها مكانة، من باب قوله تعالى: ﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾. الرحمن [٥٩].

هـ. إن المجاهد (الشهيد) في سبيل الله تعالى، بتحقيق الإخلاص والمشروعية يرفع ذكره في الدنيا، من باب قوله تعالى: ﴿إنا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا وآثارهم وكل شيء أحصيناه في إمام مبين﴾. يس [١١].

وعليه؛ فلا مناص على مستوى منهجية المعرفة الإسلامية، من الجمع بين نصوص التنزيل الحكيم ونصوص الحديث النبوي الصحيحة، أثناء بناء دلالات المفاهيم الإنسانية، وإلا اختلَّ وأهدَّ البناء من أسسه.

المسألة الثالثة: الجهاد في سبيل الله تعالى والغزو (العنف-الإرهاب)

أخذ "محمد شحرور" على التراث الإسلامي، أن "الجهاد" في سبيل الله تعالى تاريخياً قد تحول إلى غزو وقتال، بما يجملان من ظلم وسلب للحقوق وهتك للأعراض^{٤٣}؛ بمعنى أن المخالف وإن لم يكن معتدياً ليس أمامه إلا خيار "الإسلام" أو "دفع الجزية" أو

^{٤٣} - تجفيف منابع الإرهاب، ص [٥٧-٥٨]

"القتل". أما ما يدل على موادعتهم وترك قتالهم، فقد أتت عليه "آلة الحصاد"، أقصد "النسخ". فأصبح قتل الآخر (المخالف)، هو القاعدة العامة الجاري بها العمل في فتوح البلدان. ما أورده "محمد شحرور" عن بعض الفقهاء، لا يهمننا في هذا السياق الرد عليه أو تعزيته، بل ما يهمننا حصراً أن نبين أن "الجهاد" في سبيل الله تعالى، انطلاقاً من النص الشرعي الصحيح الصريح هدف إنساني نبيل، لا علاقة له إطلاقاً لا من قريب ولا من بعيد، بمفهوم الغزو والعنف والإبادة والإرهاب والإقصاء وسلب الحقوق ونحو ذلك، بل هو قائم على رد الاعتبار لإنسانية الإنسان المسلمة أو المقهورة، أو قل، الإنسان المغلوب على أمره^{٤٤}.

إن "الجهاد" في سبيل الله تعالى جاء حقيقة من أجل تحقيق المقاصد الآتية:

١. تمتع الإنسان تجديداً بإنسانيته الخلقية، ولا يتحقق له ذلك، إلا بجرية اختياره، إذ هي أقدس المقدسات الوجودية. وبالتبع، فلا إجبار ولا إكراه على أي شيء دق أو جل، ابتداءً بالفكرة والمعتقد، وانتهاءً بالفعل في توحيده وتعددته، ونصوص التنزيل واضحة في الباب. يقول تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِكَيْلٍ لِّكُلِّ نَبِيٍّ مَّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾. [الأنعام. ٦٧]. وقوله سبحانه: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾. [الأنعام. ١٠٥]، وقوله أيضاً: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّٰ فإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِكَيْلٍ﴾. [الزمر. ٤١] ^{٤٥}.

٢. إن المخالف لو أصرَّ على الاعتصام بدينه الذي نشأ عليه، فإن الإسلام يصون له حرية اختياره، ولا يجبره على ترك دينه الذي نشأ عليه. ومهمة المجاهد في سبيل الله تعالى قائمة على التعريف بالإسلام وبيان فضائله وإنسانيته؛ ذلك أن الإنسان حر في اختياراته ومسؤول عنها، ولا تتجانس المحاسبة إلا مع منطق (قانون الاختيار)، كما هو واضح من نصوص التنزيل الحكيم. يقول الله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنسَانِ إِلا مَا سَعَىٰ وَأَنْ سَعِيهِ سَوْفَ يُرَىٰ﴾. [النجم. ٣٨-٣٩]. وقوله تعالى: ﴿ونضع الموازين

^{٤٤} - إن الإنسان العربي مثلاً قبل الإسلام، كان منعدم الشخصية بكل ما تحمل الكلمة من معنى؛ بحيث كان مجرد تابع لما تقرره قبيلته في حالتي السلم والحرب، هذا إن كان حراً، أما إن كان مولى أو عبداً فالطامة أعظم. فجاء الوحي المنزل لرد الاعتبار لإنسانية الإنسان بوصفه فرداً مستقلاً، وذلك المعنى قد عبر عنه الشاعر (دريد بن الصمة) بقوله:

هل أنا إلا من غزية إن غوت --- غويت، وإن ترشد غزية أرشد.

^{٤٥} - انظر: حرية الضمير والمعتقد في القرآن والسنة، "أبو يعرب المرزوقي"، الدار المتوسطة للنشر، تونس، ط. ١، ٢٠٠٩.

القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ﴿٤٧﴾. [الأنبياء. ٤٧]. وقوله سبحانه: ﴿وعرضوا على ربك صفاً لقد جئتمونا كما خلقناكم أول مرة بل زعمتم أن نجعل لكم موعداً ووُضع الكتابُ فترى الجرمين مشفقين مما فيه ويقولون ياويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ووجدوا ما عملوا حاضراً ولا يظلم ربك أحداً﴾. [الكهف. ٤٧-٤٨].

٣. إن الإسلام قد سعى برؤيته الفريدة إلى دمج المخالف في الدين والمعتقد اجتماعياً سلمياً سلساً، فهو واحد من أفراد المجتمع، اختياراته لا تهان، وممتلكاته تصان، وأفكاره تسمع وتؤخذ بعين الاعتبار، ما احترم الأرضية المشتركة داخل المجتمع، إذ الناس أمهاتهم شتى ومصالحهم واحدة؛ وذلك تجده جلياً في "وثيقة المدينة المنورة"، وقد جاء فيها: "هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم، إناهم أمة واحدة من دون الناس... وَإِنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنْ يَهُودٍ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسْوَةَ، غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصِرِينَ عَلَيْهِمْ... وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ... وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ... وَإِن عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتَهُمْ، وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ نَفَقَتَهُمْ. وَإِن بَيْنَهُمُ النَّصْرَ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَإِن بَيْنَهُمُ النَّصْحَ وَالنَّصِيحَةَ وَالْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ..."^{٤٦}.

٤. إن قياس مفهوم "الجهاد" بمفهوم "الإرهاب" قياس باطل لوجود الفارق؛ ذلك أن "الإرهاب" اليوم تجده وسيلة لابتزاز الشعوب المستضعفة، من قبل قوى الاستكبار في الأرض، ويتخذ في الغالب صوراً عديدة، منها: الاعتداء على المخالف ظلاماً وعدواناً. عدم تمكين صاحب الحق من حقه المشروع. السعي إلى إبادة الآخر (المخالف)، ثقافياً وتاريخياً ووجودياً، وتحويله إلى مجرد إنسان بلا مقومات وجودية خاصة به. فتتطبع بالتبع، الأجيال المقبلة أمام اختيارات الآخرين، فيكرس مفهوم "العبودية الاختيارية" أو "الإمعية" من بابها الواسع^{٤٧}. والذي زاد الطين بلة والوضعية تأزماً، أن قوى الطغيان في الأرض تمتلك عدة عسكرية متطورة جداً، فضلاً عن أن بيدها مؤسسات إصدار القرارات التي لا ترد^{٤٨}.

^{٤٦} - تهذيب سيرة ابن هشام، "عبد السلام هارون"، ص [١١٢ - ١١٣ - ١١٤] انظر: وثيقة المدينة المضمون والدلالة أحمد قائد الشيعي، كتاب الأمة، ع. ١١٠، ط. ١، ٢٠٠٥-٢٠٠٦.

^{٤٧} - يؤكد "أبو يعرب المرزوقي" أن مشروع العولمة الغربي الاستعماري، الذي ينزع نحو الحلولية، يتكون في علاقته بالشعوب المستعمرة من خمسة مراحل: التصفية الجسدية، الاستعباد الرقيق، الاستعمار الاقتصادي، الاستعباد الحضاري، التصفية الروحية. والأمر الأخير هو الذي يتولد عنه أن يتخذ المغلوب ممن غلبه مثله الأعلى في الوجود الإمكان، فيبذل قصارى جهده عسى أن يكون مثله في يوم من الأيام، ولن يكون مثله إلا بنفي ذاته والتخلص من كل ما يميزه. آفاق

وعليه؛ فإن النص الشرعي يبتغي دوماً تجريد دلالات المفاهيم، لتجد لنفسها قَدَمَ صدق، أو قل، ساحات اتباع وتطبيق في مطلق الأزمنة الإنسانية، وليس في زمن النبوة والنزول فقط، وإلا عد من باب النص التاريخي، أو قل، التاريخي المحيث.

بناءً على ما تقدم، تبين لك أن اجتهاد "محمد شحرور"، القائم على التحديد الدلالي المعاصر لمفاهيم النص الشرعي - خصوصاً مفهوم الجهاد والشهادة-، اعتورته جملة أخطاء منهجية ومعرفية، أفقدت ما يقدمه اجتهاداً المعنى والمغزى المعترف.

النهضة العربية، ص[١٢٠] وذلك ما أشار إليه "ابن خلدون" في قوله: "أن المغلوب مولع أبداً بالافتداء بالغالب في شعاره وزينه ونحلته وسائر أحواله وعوانده. والسبب في ذلك: أن النفس أبداً تعتقد الكمال فيمن غلبها وانقادت إليه، إما لنظره بالكمال بما وقر عندها من تعظيمه، أو لما تغالط به من أن انقيادها ليس لغلب طبيعي إنما هو لكمال الغالب، فإذا غالطت بذلك واتصل لها حصل اعتقاداً فانتحلت جميع مذاهب الغالب وتشبهت به، وذلك هو الافتداء، أو لما تراه، والله أعلم، من أن غلب الغالب لها ليس بعصية ولا قوة بأس، وإنما هو بما انتحلت من العوائد والمذاهب تغالط أيضاً بذلك عن الغلب، وهذا راجع للأول". وهذه الحالة من نتائجها، "أن الأمة إذا غلبت وصارت في ملك غيرها أسرع إليها الفناء...". المقدمة، ص[١٤٩. ١٥٠]

^{٤٨} - مع العلم أن سبب إنشاء تلك المؤسسات كان إنسانياً، ضد الظلم وسلب الحقوق، ولكنها تحولت إلى تكريس قوة القوي وحماية الظالم ومعاقبة المظلوم، أو تركته لحاله. والدليل ما تراه في العالم بتقسيماته العنصرية. وعليه؛ فمن يتوسل بما لإحقاق حق وإزهاق باطل، كمن وثق في جعل الذئب راعياً للغنم؟!.